قرار رئيس مجلس الوزراء
رقم ١٨٠٩ لسنة ٢٠٠٧

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الضمان الاجتماعى الصادر بالقانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٧٧ المعدل بالقانون رقم ٨٧ لسنة ٢٠٠٠ ؛

وعلى قانون الطفل رقم ١٢ لسنة ١٩٩٦ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١١٤٠ لسنة ٢٠٠٥ ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٧٣٦ لسنة ٢٠٠٥ ؛

وبناءً على ما عرضه وزير التضامن الاجتماعى ؛

قـــرر :

(المادة الأولى)

يصرف لكل أسرة مستحقة لمعاش الضمان الاجتماعى والمساعدات الشهرية ومعاش قانون الطفل منحة دراسية لكل ابن ملتحق ومنتظم بمراحل التعليم الأساسى والثانوى العام وما فى مستواها مقدارها أربعون جنيهًا شهريًا خلال العام الدراسى ولمدة ٨ شهور (من ١٠/١ حتى ٥/٣٠) وفى حالة تعدد الأبناء يصرف لكل منهم قيمة المنحة وذلك بحد أقصى ٢٠٠ جنيه شهريًا للأسرة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويلغى كل ما يخالفه من قرارات ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه اعتباراً من ٢٠٠٧/١٠/١

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٣٠ رجب سنة ١٤٢٨هـ

(الموافق ١٣ أغسطس سنة ٢٠٠٧م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / احمد نظيف